

## مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،

- وبمقتضى الأمر رقم 97-09 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تلحق بهذا المرسوم « الأرضية » التي تمت المصادقة عليها إثر لقاءات التشاور المتعلقة بإقامة لجنة وطنية مستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية.

**المادة 2 :** تؤسس اللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية المنصوص عليها في الأرضية المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

ويكون مقرها في مدينة الجزائر، وتدعى في صلب النص « اللجنة ».

**المادة 3 :** تزود اللجنة بوسائل بشرية ومادية ومالية لتنفيذ مهامها طوال الفترة التي تتراوح من تنصيبها حتى إعلان نتائج الانتخابات التشريعية.

تقوم اللجنة هذه الوسائل ويعرض رئيسها اقتراحاتها على وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة.

**المادة 4 :** يتعين على كل السلطات المتدخلة في إطار العمليات الانتخابية أن تقدم مساعدتها إلى اللجنة أثناء ممارسة مهامها.

**المادة 5 :** تتم أحكام هذا المرسوم، كلما دعت الحاجة، وتوضح بمرسوم تنفيذي.

**المادة 6 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997،

اليمن زروال

مرسوم رئاسي رقم 97-57 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، يتضمن استدعاء هيئة الناخبين لانتخاب المجلس الشعبي الوطني.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 77-6 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، لاسيما المواد 16، و18 و29 منه،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تستدعى هيئة الناخبين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني يوم 5 يونيو سنة 1997.

**المادة 2 :** يشرع في المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية ابتداء من 15 مارس سنة 1997 وتختتم يوم 3 أبريل سنة 1997.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997.

اليمن زروال



مرسوم رئاسي رقم 97-58 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور،